

قرر :

مادة ١ - يضم وكيل وزارة الشؤون البلدية والقروية المساعد المختص بشئون المياه الى عضوية مجلس إدارة مرفق مياه القاهرة المشكل طبقاً لأحكام المادة الثانية من القرار رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٧ المشار اليه ويمنح المكافأة المقررة لأعضاء مجلس إدارة هذا المرفق المنصوص عليها بالقرار رقم ١١٠١ لسنة ١٩٥٧ سالف الذكر.

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ صفر سنة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٨

بتعيين رئيس أمناء المتحف المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / موديس روفائيل ، الأمين الأول بالمتحف المصرى ، فى وظيفة رئيس أمناء المتحف المصرى ، بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - على وزير الثقافة والإرشاد القومى تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ صفر سنة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٥٨

بشأن وفد الجمهورية العربية المتحدة لحضور الدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك ابتداء من ١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يتكون وفد الجمهورية العربية المتحدة الى الدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة التى ستعقد فى نيويورك ابتداء من ١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨ على النحو الآتى :

السيد/الدكتور محمود فوزى ، وزير الخارجية رئيسا للوفد

السيد/عمر لطفى ، السفير ورئيس البعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة نائباً لرئيس الوفد

السيد/محمد زكى قناوى ، الوزير المفوض ومندوب الجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/حسن صلاح الدين جوهر ، الوزير المفوض ومدير إدارة شئون فلسطين بوزارة الخارجية (لحضور اجتماعات الجمعية عند نظرها تقرير وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين)
السيد/ أحمد طلعت ، الوزير المفوض ومدير مكتب وزير الخارجية (سكرتير عام الوفد)
السيد / رفيق العشا ، الوزير المفوض بوزارة الخارجية

أعضاء

أعضاء

مناوبون

مستشارون

السيد/ أحمد المسيرى ، المنتدب بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/ عبد الحميد عبد الغنى ، المستشار بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/ هبة الله العريان ، الأستاذ المساعد بجامعة القاهرة
السيد/ جودت المفتى ، المستشار الثانى بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد/ يحيى سامى ، السكرتير الأول بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/ محمد رياض ، السكرتير الأول بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/ أحمد عثمان ، السكرتير الأول بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد/ أمين سامى ، السكرتير الأول بوزارة الخارجية
السيد / عمر عبد العزيز شرف ، السكرتير الثانى بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة
السيد / شافعى عبد الحميد ، السكرتير الثانى بالبعثة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

قرار :

مادة ١ - تحدد مكافأة ممثلي الحكومة من الموظفين العموميين بمجلس إدارة شركة السكر والتقطير المصرية عن المدة من ١٩٥٦/٥/٣ إلى ١٩٥٧/١/١٣ بنصف ما تؤديه الشركة للعضو العادي عن نفس المدة على أن يؤول النصف الآخر لخزانة الدولة وعلى أن لا تزيد المكافأة المذكورة على ٥٠٪ من المرتب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٩ مفرسة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٠٠ لسنة ١٩٥٨

بشأن توزيع اعتمادى ١٥٦٠٠ جنيه و ١٣٠٠ جنيه المدرجين بالباب الثالث من ميزانية ديوان عام وزارة الصحة العمومية للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية ديوان عام وزارة الصحة العمومية للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ توزيع الاعتمادين المدرجين بالباب الثالث من الميزانية المذكورة وهما :

(١) ١٥٦٠٠ جنيه مصروفات إدارة عن سنة كاملة لبقاى فروع معمل المستحضرات الحيوية (الفيروس والبلازما وتحضير المضادات الحيوية) .

(٢) ١٣٠٠ جنيه مصروفات إدارة عن سنة كاملة لثلاثة فروع لعلاج الكلب .

وذلك حسب الكشف المرفقة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٩ مفرسة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

سنتاريخ

السيد / مصطفى راتب عبد الوهاب ، السكرتير الثانى بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / عبد الموجود حسن ، الملاحق الصحفى بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / عادل أحمد طلعت ، السكرتير الثالث بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / يوسف شرارة عيد العزيز أيوب ، السكرتير الثالث بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / عيد الرؤوف شعيان الريدى ، السكرتير الثالث بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / موفق حلاف ، السكرتير الثالث بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

السيد / محمد إبراهيم شاكر ، الملاحق بالبعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

مادة ٢ - يقوم بأعمال الحسابات أمين محفوظات البعثة الدائمة لدى الأمم المتحدة ويخول لرئيس الوفد الحق فى ضم من يرى ضمنه من أعضاء البعثة الدائمة لجمهورية العربية المتحدة بنيويورك .

مادة ٣ - تكون فئات بدل السفر وفقا للاتحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بالقرار الجمهورى رقم ٤٥١ لسنة ١٩٥٨ على أن تشمل هذه الفئات مصاريف الانتقال المحلية أما أجور المبيت بالقنادق لنسير أعضاء البعثة الدائمة بنيويورك فتحسب على نفقة الحكومة وأن يصرف ربع فئات بدل السفر المذكورة للمقيمين فى نيويورك وأن يخصص من الاعتماد اللازم مبلغ ٤٠٠٠ جنيه على ذمة إقامة حفلات وأجرة سيارة لرئيس الوفد وتعيين سكرتارية محلية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية فى ٢٩ مفرسة ١٣٧٨ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٩ لسنة ١٩٥٨

بشأن تحديد مكافأة ممثلي الحكومة فى مجلس إدارة شركة السكر والتقطير المصرية عن المدة من ١٩٥٦/٥/٣ إلى ١٩٥٧/١/١٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ٩٥ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة المعدلة بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٦ ؛